المحاضرة الثالثة:

علاقة علم الاجرام بالقوانين والعلوم المساعدة

تهتم الكثير من العلوم بدراسة الانسان، ومع تطور العلم وازدهاره برزت إلى الأفق عدة علوم تختص بدراسة الانسان لكن من زاوية أخرى الا وهي الانسان المجرم، وهذا ما يختص به علم الاجرام الذي يهتم بدراسة الظاهرة الاجرامية من حيث أسبابها وعوامل ارتكاب الجريمة، ومع تطور علم الاجرام انبثقت عنه عدة فروع كعلم الانتروبولوجيا وعلم النفس الجنائي وعلم الاجتماع الجنائي، كما له صلة بعدة علوم كعلم العقاب وعلم السياسة الجنائية وعلم الأدلة الجنائية وكذلك بالقانون الجنائي.

أولا: علاقة علم الإجرام بفروعه

أدى التطور في علم الاجرام إلى تشعبه إلى فروع منها ما يبحث في الجريمة كظاهرة مرتبطة بشخصية المجرم أو بحياته، ومنها ما يهتم بدراسة المجرم كفرد في المجتمع.

أ) – علاقة علم الاجرام بعلم الانثروبولوجيا (علم طبائع المجرم):

يعود الفضل في تأسيس علم الانثروبولوجيا للعالم الإيطالي سيزار لومبروزو، وقد تتلمذ على يديه العديد من الطلبة الذين تابعوا أبحاثه في إيطاليا، أشهرهم طوماسيو وفيرجيليو وفيري وجاروفالو ودي توليو، ويُعنى علم الانثروبولوجيا بدراسة الصفات والتركيبة العضوية للمجرم من ناحية التكوين البدني الخارجي وتركيبة الجسم الداخلية، ويكون ذلك من خلال دراسة تكوين أعضائه الخارجية وأجهزته الداخلية، وكيفية أدائها لوظيفتها؛ فبالنسبة إلى الأعضاء الخارجية، تشمل الدراسة أبعاد هذه الأعضاء وطولها ودرجة التناسب بينها. ولم يصل العلم بعد إلى تحديد مدى الصلة بين الإجرام وبين العيوب الخلقية التي قد تشوب بعض الأعضاء الخارجية للإنسان المجرم، أما التركيبة الداخلية للأعضاء فتتناول الجهاز الدموي والتنفسي، وكذا الجهاز الهضمي

والتناسلي والعصبي... فكثيرا ما يكشف في هذه الأجهزة عن أمراض وعيوب لها علاقة بالسلوك المنحرف.

كما يهتم علم الانثروبولوجيا بدراسة الحالة النفسية للمجرم، من خلال دراسة الجوانب المختلفة لنفسيته وشخصيته، كعواطفه وأخلاقه وغرائزه، ومدى استجابته للمؤثرات الخارجية وكذا ذكائه وإدراكه للأمور، وطريقة تفكيره وكيفية تصوره للأحداث الواقعة حوله، فكل هذه المكونات النفسية، إذا ما شابها خلل أو شذوذ فإن ذلك يؤثر بشكل واضح على السلوك الظاهري للإنسان؛ والذي يمكن أن يتطور إلى سلوك إجرامي في مرحلة لاحقة.

ب) – علاقة علم الاجرام بعلم النفس الجنائي:

يهتم علم النفس الجنائي بدراسة الجوانب النفسية للمجرم، التي تعد دافعا لارتكاب الجريمة، وهي ما تسمى بعوامل التكوين النفسي للمجرم، ويقوم هذا العلم على دراسة القدرات الذهنية للمجرم ومدى استعداده لارتكاب الجريمة.

ويستعين الباحثون في علم النفس الجنائي بأساليب التحليل النفسي، التي جاء بها عالم النفس الألماني فرويد وغيره من علماء النفس، فيدرس هذا العلم الحياة النفسية العميقة للمجرم ودوافع تصرفاتها اللاشعورية باحثا عن المنبع الأول لهذه الدوافع المؤدية مباشرة للانحراف، وذلك لاعتبار الباحثين الفعل الإجرامي كنتيجة لصراع أو نزاع نفسي لا يمكن لصاحبه تجاوزه إلا من خلال تبنيه السلوك المنحرف. فعلم النفس الجنائي يحاول الإلمام بكل الجوانب من وجهة نظر نفسية والتي لها علاقة بعلم الإجرام، كما يهتم باقتراح حلول شفائية لمعالجة المجرم وإعادة إدماجه.

فعلم النفس الجنائي يلتقي مع علم الاجرام في كونه يدرس السلوك الفردي للمجرم وهو بذلك يؤدي دور المساعد لعلم الاجرام الذي يتخذ من المجرم والجريمة ميدانا لبحوثه.

ج) – علاقة علم الاجرام بعلم الاجتماع الجنائي:

يعرف علم الاجتماع الجنائي بأنه العلم الذي يدرس الجريمة باعتبارها ظاهرة في حياة المجتمع تتأثر بالظروف التي يعيش فيها المجرم، هذا الأخير الذي يعيش في بيئة اجتماعية يؤثر ويتأثر بها، فعلم الاجتماع الجنائي يبحث في العلاقة بين ظاهرة الجريمة وغيرها من الظواهر بغرض الوصول إلى مدى تأثرها بهذه الظواهر ومن ثم صياغة قوانين ومبادئ عامة حول أنماط السلوك والعوامل الدافعة إليه بهدف تقديم الحلول للتقليل من خطر الانحراف، وقد عرفه فيري بأنه:" حالة الجريمة وحالة الدفاع الاجتماعي ضدها."

فعلم الاجرام وعلم الاجتماع الجنائي يتفقان في دراسة السلوك البشري بغية الوصول الى حلول بشأن الظاهرة الاجرامية، لكن يختلفان في نطاق كل منها، ففي الوقت الذي يهتم فيه علم الاجرام بالسلوكيات الفردية، فإن علم الاجتماع الجنائي يهتم بدراسة السلوك الانحرافين كظاهرة اجتماعية.

ثانيا: علاقة علم الاجرام بالعلوم المساعدة

تمتد علاقة علم الاجرام لتطال بعض العلوم الأخرى كعلم العقاب وعلم السياسة الجنائية وعلم الأدلة الجنائية.

أ) – علاقة علم الاجرام بعلم العقاب:

علم العقاب هو ذلك العلم الذي يهتم بالجزاء الجنائي من حيث تحديد أهدافه وأنواعه وأساليب تنفيذه لتحقيق أغراضه في إصلاح وتأهيل المجرمين، في مقابل ذلك يهتم علم الإجرام بدراسة أسباب السلوك الإجرامي والعوامل التي تؤدي إلى استفحال الظاهرة الإجرامية ومن ثم البحث عن سبل السيطرة عليها قبل وقوعها.

فعلاقة علم الاجرام بعلم العقاب هي علاقة تكامل وتبادل بينهما، فعلم الإجرام سبب لعلم العقاب وعلم العقاب هو غاية علم الإجرام، فالعلمين يكملان بعضهما رغم إنهما مستقلان من حيث الموضوع، فعلم العقاب ينطلق من حيث توقف علم الاجرام ويكمل ما بدأه ويصل الأمر بينهما في الأخير إلى تشخيص صحيح للظاهرة الإجرامية من طرف علم الإجرام، واقتراح حلول

ناجحة من طرف علم العقاب، فكل منهما يكمل الآخر لدرجة أن البعض اعتبر أن علم العقاب هو فرع من فروع علم الاجرام.

ب) -علاقة علم الاجرام بعلم السياسة الجنائية:

يهتم علم السياسة الجنائية بدراسة القواعد القانونية الجنائية من أجل الوصول إلى ما يجب أن كون عليه القواعد الجنائية، أي أنه لا يبحث فيما هو كائن في القواعد الجنائية وإنما ما يجب أن تكون عليه هذه الأخيرة حتى يتسنى لها مكافحة الظاهرة الاجرامية، لهذا يعتبر علم السياسة الجنائية من العلوم القاعدية، في مقابل ذلك نجد علم الاجرام الذي يعد من العلوم السببية الذي يبحث في أسباب الظاهرة الاجرامية إما على المستوى الفردي أو الاجتماعي، دون أن يدرس القواعد القانونية الجنائية.

ويتفق علم الاجرام مع علم السياسة الجنائية في الغاية، إذ يهدف كل منهما إلى مكافحة الظاهرة الاجرامية.

ج) -علاقة علم الاجرام بعلم الأدلة الجنائية:

يهتم علم الأدلة الجنائية بالبحث في الوسائل العلمية والفنية التي تكشف عن مرتكب الجريمة، أو هو العلم الذي يقوم بدراسة الوسائل الممكنة للكشف عن الجريمة والتعرف على مرتكبيها من أجل ضبطهم والقبض عليهم مستعملا في تحقيق ذلك عدة أساليب منها: تشريح الجثث (الطب الشرعي)، التعرف على البصمات، أجهزة التصوير وغيرها من الوسائل التقنية العلمية المتطورة التي تجعل من هذا العلم مساعدا لعلم الإجرام.

فعلم الأدلة الجنائية يهدف إلى التوصل إلى مرتكب الفعل الإجرامي وظروف ارتكابه من خلال جمع العناصر المادية التي تدل على شخص المجرم وتحليلها، في حين أن علم الاجرام يبحث في عوامل الانحراف للوصول إلى مكافحة الجريمة، فهذان العلمان يكمل بعضهما الاخر، فعلم الأدلة الجنائية يخدم علم الإجرام من خلال الكشف عن ظروف وكيفية ارتكاب

الجريمة، وهو ما يفسر دون شك الخطورة الإجرامية الكامنة في المجرم ومدى استعداده الإجرامي.

ثالثا: علاقة علم الاجرام بالقانون الجزائي

أ) – علاقة علم الاجرام بقانون العقوبات:

يعتبر قانون العقوبات ذو طبيعة قاعدية نظامية، لأنها مبني على قواعد قانونية ذات طبيعة آمرة، فينظر فيه للجريمة من حيث أركانها دون البحث في أسبابها أو الدافع إليها كما ينظر للجريمة كظاهرة قانونية يضع لها تنظيمها القانوني محددا بذلك أركانها وصورها وعقوباتها، ويقرر القواعد العامة التي تسري عليها، في مقابل ذلك نجد أن علم الإجرام ينظر إلى الجريمة كظاهرة فردية واجتماعية محاولا تفسيرها وتحديد الأسباب التي تدفع إلى ارتكابها، كما يختلفان أيضا في منهج البحث، فالباحث في قانون العقوبات يعتمد على المنهج التحليلي، أين يقوم بدراسة القاعدة القانونية وتفسيرها واستخلاص القواعد العامة وتحديد الاستثناءات الواردة عليها ونطاق تطبيقها، أما الباحث في علم الإجرام فينتهج المنهج التجريبي القائم على الملاحظة والفرضية وصولا إلى النتيجة.

لكن رغم هذا الاختلاف بين قانون العقوبات وعلم الإجرام، إلا أن العلاقة بينهما وثيقة، فكل منهما يؤثر ويتأثر بالآخر، فقانون العقوبات يمد علم الإجرام بمادة بحثه الأساسية ألا وهي الجريمة، ويرسم له الإطار الذي يحدد موضوعه من خلال تحديده للوقائع التي تعد جرائم، من جهة أخرى فعلم الإجرام يقدم خدمة جليلة لقانون العقوبات المعاصر الذي هدب أحكامه وفقا لنتائج الأبحاث التي قام بها علم الإجرام الحديث، فالمشرع يستعين بأبحاث علم الإجرام في تفهم أسباب الجريمة ويساعده ذلك على وضع أفضل النصوص التي تكفل مكافحة الجريمة، ومثال ما قدمة علم الاجرام لقانون العقوبات: ضبط فكرة المسؤولية الجزائية، واستحداث فكرة تدابير الأمن كصورة جديدة للجزاء الجنائي.

ب) – علاقة علم الاجرام بقانون الإجراءات الجزائية:

يوصف قانون الإجراءات الجزائية بأنه قانون تبعي، كونه يكمل ما يفترض وجوده من قواعد موضوعية تجرم الأفعال وتنص على الجزاء المقرر لفاعلها وهي القواعد المتضمنة في قانون العقوبات، ويهدف قانون الإجراءات الجزائية إلى وضع نصوص قانون العقوبات موضع التطبيق، والحاجة إليه تبدأ منذ لحظة وقوع الجريمة ثم مرحلة التحقيق فالمحاكمة.

فهناك علاقة وطيدة بين علم الاجرام وقانون الإجراءات الجزائية، إذا يتأثر كل منهما بالآخر، فدراسة شخصية المجرم وكشف الجوانب المختلفة فيها والبحث في عوامل الإجرام كلها نتائج توصل إليها علم الإجرام واستفاد منها قانون الإجراءات الجزائية في مرحلة المتابعة الجزائية، كما استفاد من علم الإجرام في مسألة تخصيص محاكم خاصة بالأحداث حتى لا يعاملوا بنفس المعاملة الخاصة بالبالغين، وكذلك مبدأ التفريد العقابي أين توصلت أبحاث علم الإجرام إلى ضرورة أن يكون لكل مجرم عقوبة تتناسب مع خطورته الإجرامية ومع ظروفه ودوافعه.